أكدت أن عباراتهم ومنشوراتهم تجاوزت حدود النقد المباح إلى نشر أخبار وشائعات من شأنها إضعاف هيبة الدولة والإضرار بمصالحها القومية

«التمييز» تصدر حكمها بقضية «بصمة المويزري»: الحبس 3 سنوات لمسلم البراك وسالم النملان.. والامتناع عن النطق بعقاب 16 متهماً ما بين نواب سابقين وناشطين

المحكمة: نسبوا اتهامات مخالفة للحقيقة لوزارة الداخلية تتضمن خرقها المواد الدستورية ومنع مواطن من العودة إلى البلاد

عبدالكريم أحمد

أصدرت الدائرة الجزائية في محكمة التمييز أمس، حكمها بالدعوى المتهم فيها 18 شخصا بينهم نواب سابقون، بتدوين تغريدات مخالفة بشأن امتناع النائب السابق شعيب المويزري عن إجراء البصمة البيومترية، اعتبروا فيها أنه منع من دخول البلاد بسبب إجراءات هذه البصمة.

وقضت المحكمة بإلغاء حكم براءة النائبين السابقين مسلم البراك وسالم النملان، وقضت مجددا بحبسهما لمدة 3 سنوات مع الشغل بسبب سبق الحكم عليهما بحكم نهائي بات بعقوبة جنائية، فيما قضت بالامتناع عن النطق بعقاب 16 متهما آخرين مع إلزامهم بتقديم تعهد بحسن السير والسلوك لمدة سنتين بكفالة 1000 دينار، وهم: عادل الدمخي ـ محمد مساعد الدوسري ـ أسامة الزيد ـ شعيب علي شعبان ـ محمد جوهر حياة ـ ماضي فايز الهاجري ـ فلاح الهاجري ـ حمد المدلج ـ محمد هايف المطيري ـ سعود العصفور الهاجري ـ خالد مونس العتيبي ـ محمد الرقيب ـ بدر الداهوم ـ علي ردن العتيبي ـ نامي حراب المطيري ـ ناصر محمد المطيري.

تجاوز النقد

ورأت حيثيات حكم المحكمة أن العبارات والمنشورات محل الاتهام تجاوزت حدود النقد المباح، وخرجت عن إطار إبداء الرأي إلى نشر أخبار وشائعات من شأنها إضعاف هيبة الدولة والإضرار بمصالحها القومية، متى توافرت عناصر الجريمة وقصدها الجنائي.

وأوضحت الحيثيات أن جريمة إذاعة الأخبار أو البيانات أو الشائعات الكاذبة في الخارج لا تتحقق بمجرد نشر معلومات أو آراء، وإنما يتعين ثبوت كذب ما تم نشره، وأن يكون من شأنه إضعاف الثقة المالية بالدولة أو هيبتها أو الإضرار بالمصالح القومية للبلاد، إلى جانب توافر القصد الجنائي لدى المتهم.

وأكدت أن النقد المباح لا يمتد إلى تحريف الأخبار أو نقل الوقائع على نحو غير صحيح أو إخراجها عن سياقها، بما يؤدي إلى تضليل الرأي العام والنيل من الثقة بالدولة ومؤسساتها.

إجراءات البصمة

ولفتت إلى أن المنشورات تضمنت عبارات تتعلق بالأوضاع الداخلية للبلاد وإجراءات وزارة الداخلية الخاصة بالبصمة البيومترية ودخول البلاد، وأن بعضها صور على خلاف الحقيقة، بما تجاوز حدود النقد وبلغ حد الأفعال المعاقب عليها قانونا.

وبينت أن ما تم نشره تضمن نسب اتهامات مخالفة للحقيقة إلى الأجهزة المعنية بوزارة الداخلية، من بينها خرقها للمواد الدستورية ومنع مواطن كويتي من العودة إلى دولة الكويت، وهو ما من شأنه إضعاف هيبة الدولة واعتبارها وسمعتها في الخارج والإضرار بمصالح الدولة القومية.

وأشارت حيثيات الحكم إلى أن المحكمة تطمئن إلى أدلة الدعوى، ومنها ما ورد في حسابات المتهمين على موقع التواصل الاجتماعي «X»، وما أثبته ضابط جهاز أمن الدولة والتحقيقات والصور الضوئية المستخرجة من الحسابات، وخلصت إلى ثبوت الاتهام في حق المتهمين.

القصد الجنائي

وتناولت المحكمة في حيثياتها مسألة القصد الجنائي، موضحة أن العدالة وهي تبحث عناصر القصد الجنائي كركن من أركان الجريمة، تستقصي ما إذا كانت الأفعال تهدف إلى بث الأخبار التي من شأنها نشر الإشاعات والفوضى وزعزعة النظام وعرقلة الإجراءات والواجبات الأمنية وتعطيل المصالح الوطنية.

ورأت المحكمة بالنسبة إلى المتهمين المقضي بالامتناع عن النطق بعقابهم، أن ظروف الواقعة وسنهم وما يحيط بها من ملابسات تبعث على الاعتقاد بأنهم لن يعودوا إلى الإجرام، أما بشأن البراك والنملان، فقد أخذت المحكمة في الاعتبار سبق الحكم عليهما بحكم نهائي بات بعقوبة جنائية، وانتهت إلى معاقبة كل منهما بالحبس مع الأمر بمصادرة الأجهزة المضبوطة المستخدمة في الجريمة ومحو وإعدام التغريدات محلها.

.. وتقضي بالحبس 3 سنوات لمهند الساير وسنتين لصالح الملا بتهم الطعن بصلاحيات سمو الأمير وإذاعة أخبار كاذبة وإساءة استخدام الهاتف

حبس بدر الداهوم سنة مع الشغل والنفاذ بتهمة الإساءة إلى قضاة المحكمة الدستورية خلال ندوة انتخابية

عبدالكريم أحمد

قضت الدائرة الجزائية في محكمة التمييز أمس بالحبس 3 سنوات مع الشغل للنائب السابق مهند الساير.

وكان الساير قد أحيل إلى المحاكمة بتهم الطعن بصلاحيات سمو الأمير وإذاعة أخبار كاذبة على خلفية قيامه بتسجيل مقطع وبثه عبر حسابه في منصة «إكس».

يذكر أن محكمة الجنايات كانت قد قضت ببراءة الساير من هذه الدعوى، فيما قضت محكمة الاستئناف بحبسه لمدة سنتين مع كفالة 5000 دينار لوقف النفاذ.

كما قضت المحكمة بالحبس سنتين مع الشغل للنائب السابق صالح الملا.

وأحيل الملا إلى المحاكمة بتهم الطعن بصلاحيات وسلطات سمو الأمير وإذاعة أخبار كاذبة وإساءة استعمال الهاتف، على خلفية قيامه بتدوين تغريدات بحسابه في منصة «اكس».

وكانت محكمة الجنايات قد قضت سابقا بحبس الملا لمدة سنتين مع الشغل والنفاذ، فيما قضت محكمة الاستئناف بوقف نفاذ الحكم لمدة 3 سنوات.

وقضت المحكمة ذاتها أيضا بحبس النائب السابق بدر الداهوم لمدة سنة مع الشغل في قضية الإساءة إلى قضاء المحكمة الدستورية خلال ندوة صحافية.

وكانت محكمتا الجنايات والاستئناف قد قضتا بحبس الداهوم لمدة سنة مع الشغل وكفالة 5000 دينار لوقف النفاذ لحين صيرورة الحكم نهائيا.

وقضت بإلغاء حكم محكمة الاستئناف بالامتناع عن النطق بعقاب أحد مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي بسبب إخلاله بالتعهد بالقضية المتهم فيها بإذاعة أخبار كاذبة والإضرار بالأوضاع الداخلية للبلاد، وقضت مجددا بحبسه 3 سنوات مع الشغل.

وأحيل المتهم إلى المحاكمة بعدما أسندت إليه تهم إذاعة أخبار كاذبة على خلفية نشر قرارات مجلس الوزراء عبر حسابات خاصة به في وسائل التواصل الاجتماعي.

«الداخلية»: سحب حيازة إسطبل مؤجر إثر ضبط تاجر مخدرات بحوزته سلاح ناري

تمكن قطاع الأمن الجنائي ممثلا بالإدارة العامة لمكافحة المخدرات «إدارة المكافحة المحلية» من ضبط مواطن بحوزته كميات متنوعة من المواد المخدرة والمؤثرات العقلية وسلاح ناري وكمية من الطلقات بقصد الاتجار.

وجاءت عملية الضبط وبحسب بيان صادر عن وزارة الداخلية بعد إجراء التحريات اللازمة التي أكدت حيازة المتهم للمواد المضبوطة بقصد الاتجار، حيث جرى ضبطه داخل أحد الإسطبلات المؤجرة له في منطقة إسطبلات الفروانية، كما شملت إجراءات التفتيش موقعا آخر في منطقة عبدالله المبارك.

وذكرت الوزارة ان عمليات التفتيش أسفرت عن ضبط (300) غرام من مادة الكوكايين (250) غراما من مادة الحشيش (3,500) كبسولة من مادة اللاريكا المؤثرة عقليا و (1,000) ورقة مشبعة بمادة الكيميكال و (50) غراما من مادة الشبو المخدرة وسلاح ناري وكمية من الطلقات النارية و(4) موازين حساسة.

المضبوطات تنوعت بين كبسولات لاريكا وألف ورقة مشبعة بالكيميكال ومخدرات أخرى

وأضاف البيان أن الإسطبل تبين أنه مؤجر له بالمخالفة للغرض المخصص للحيازة، وجار استدعاء صاحب الحيازة ومخاطبة الجهة المختصة لاتخاذ إجراءات سحب الإسطبل، وسيتم سحب أي حيازة يثبت استغلالها في غير الغرض المخصص لها، مع اتخاذ الإجراءات اللازمة بحق المخالفين. وأكدت إحالة المتهم والمضبوطات إلى جهة الاختصاص لاتخاذ الإجراءات القانونية بحقه.

«الجنائية» تضبط 68 مخالفاً ومتغيباً و3 متهمين بالسرقة في «السالمي» و«أمغرة»

نفذ قطاع الأمن الجنائي، ممثلا في الإدارة العامة للمباحث الجنائية «إدارة العمليات»، حملة أمنية موسعة في سكراب السالمي وأمغرة، وذلك في إطار الجهود الأمنية المستمرة لضبط المخالفين والمطلوبين وفرض سيادة القانون.

وأسفرت الحملة عن ضبط 68 شخصا، بينهم 43 مخالفا لقانون العمل من حملة إقامات المادتين (18 و22)، و20 مخالفا لقانون الإقامة من حملة إقامة المادة (20)، و3 أشخاص مسجل بحقهم بلاغات تغيب، إضافة إلى شخصين مطلوبين على ذمة قضيتي سرقة ديزل، فضلا عن ضبط بائعين متجولين ومواطن صادر بحقه أمر إلقاء قبض على ذمة قضية مخدرات.

وأكدت وزارة الداخلية اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بحق جميع المضبوطين، وإحالتهم إلى جهات الاختصاص لاتخاذ ما يلزم من إجراءات قانونية بحقهم.

لمشاهدة الفيديو

من الحملة التفتيشية في سكراب «السالمي»

سقوط شخصين بـ 163 كيس هيروين في حولي

تمكن رجال أمن حولي من ضبط شخصين عثر بحوزتهما على 163 كيسا يشتبه بأنها تحتوي على مادة الهيروين.

وقالت وزارة الداخلية إن المتهم الأول عثر بحوزته على 88 كيسا، فيما عثر مع الثاني على 75 كيسا، مشيرة إلى أن ضبط المتهمين جاء خلال جولة استطلاعية لدورية أمن ومحاولة هروب فاشلة.

لمشاهدة الفيديو

لحوم فاسدة ومقامرون ومطلوبون في «العاصمة»

نفذت مديرية أمن محافظة العاصمة، التابعة لقطاع شؤون مديريات الأمن، حملة أمنية موسعة خلال 4 نقاط تفتيش، وأسفرت عن إزالة 57 مركبة مهملة، وتحرير 54 مخالفة مرورية، إلى جانب ضبط 46 مخالفا لقانون الإقامة، و38 مطلوبا بأوامر إلقاء قبض، و25 مركبة مطلوبة للحجز القضائي.

كما تم ضبط 14 شخصا مسجلا بحقهم بلاغات تغيب، و4 مطلوبين على ذمة قضايا جنائية، و4 حالات حيازة مواد مخدرة، و3 مطلوبين للتنفيذ المدني، وشخصين بحوزتهما مشروبات كحولية، وآخرين من العمالة السائبة، بالإضافة إلى شخصين لممارستهما لعب القمار.

وفي جانب الرقابة الميدانية، تم تحرير مخالفة وإغلاق محل لبيع لحوم فاسدة، وإحالة اثنين من العاملين فيه إلى المخفر، وذلك بالتعاون مع الهيئة العامة للغذاء والتغذية.

وبلغت حصيلة الحملة 257 إجراء وضبطية متنوعة، فيما تم اتخاذ الإجراءات القانونية والإدارية اللازمة بحق جميع المضبوطين والمخالفين، كل وفق اختصاصه.

لمشاهدة الفيديو

حملة أمن العاصمة نفذت بمشاركة الشرطة النسائية

إحباط محاولة تهريب 43,5 كيلو «تنباك» داخل ديكورات مركبة

تمكنت الإدارة العامة للجمارك، ممثلة بإدارة جمارك منفذ النويصيب، من إحباط محاولة إدخال كمية من المواد التي يشتبه بأنها من مشتقات «التنباك الممضوغ الممنوع»، وذلك بعد العثور عليها مخبأة داخل إحدى المركبات القادمة إلى البلاد عبر المنفذ. وذكرت «الجمارك» أن كمية التنباك أخفيت داخل 61 كيسا بزنة 43,5 كيلوغراما، وكانت مخبأة بإحكام داخل الديكورات الخلفية للمركبة في محاولة لتمريرها بعيدا عن أعين مفتشي الجمارك. وأشارت إلى انه جرى ضبط الكمية وتحريزها، واتخاذ الإجراءات الجمركية والقانونية المقررة بحق قائد المركبة.

لمشاهدة الفيديو

مادة «التنباك» أخفيت داخل 61 كيساً

مقاول يتهم مواطناً بابتزازه وضربه وسرقة 500 دينار في «صباح الناصر»

أحمد خميس

وجه محقق مخفر شرطة صباح الناصر باستدعاء مواطن في العقد الخامس من عمره على خلفية اتهامه بابتزاز وسرقة وضرب وافد يعمل مقاولا فيما أكد المبلغ انه لا يوجد شهود على الواقعة وان كل ما حدث كان داخل ديوانية المدعى عليه.

وبحسب مصدر أمني فإن المقاول، وهو عربي الجنسية، قال انه اتفق مع المدعى عليه على انجاز أعمال انشائية وقد نفذ ما طلب منه وفوجئ باتصال هاتفي من الطرف الآخر طلب منه أن يأتي إليه لمناقشة بعض الأمور التي تخص عمله.

وأضاف: فوجئت بالمدعى عليه يقوم بضربي وابتزازي بأنه سيلحق به الأذى في العمل لدى الغير ومن ثم سرق بطاقتين بنكيتين ومبلغ 500 دينار كانت داخل حافظتي، حسب ادعائه.

هذا، وسجلت قضية على ان تحال إلى المباحث لاستكمال التحقيقات بشأنها وإحالتها إلى النيابة المختصة.